كتاب التعريف

١

كتاب التعريف بوجوب حق الوالدين جمع الشيخ الجليل ابي الفتح محمد بن علي الكراجكي تلميذ الشيخ المفيد والسيد المرتضى اعلى الله درجاتهم وصاحب كتاب كنز الفوائد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على ما منح من العقل ووهب من الفضل واردف من الرزق وصلوات الله على اشرف مرشد
وارؤف مرفد واصدق مخبر وابلغ منذر سيدنا محمد خاتم النبيين وآله الائمة الطاهرين
اعلم ايها الولد الحبيب البار النجيب قسيم النفس ومكمل الانس الذي القلب منزله والبصر موطنه
واللب منشأه ان الله خلقك مني بقدرته وجعلني سببا لتكونك بمشيته فانت الي منسوب وبي معروف
ومنعوت انا وامك التي انشأك الله في احشائها وغذاك بلبنها وربّاك في حجرها لم نزل بلطف الله
لك عاطفين عليك رؤوفين بك نحرسك بجهدنا من الاذى وندفع عنك ما نستطيع دفعه من
الردى ونقيك بانفسنا ونغذيك بمهجنا تنام واعيننا ساهرة وتسكن وحركاتنا دائمة نستقل
لك بذل المجهود ونشتغل بك عن كل فرض ان تألم احد اطرافك حل ذلك الالم قلوبنا وان تكاملت
لك الصحة لم يزل قلقنا وخوفنا عليك فحقنا عليك واجب لا يبطل وفرضنا لك لازم لا يعطل واحساننا
لك لا يقابل بشكر واكرامنا لك لا يكافأ ببر قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يجزي ولد عن
والده الا ان يجده مملوكا ويشتريه ويعتقه وفي خبر آخر ان كل الاعمال البر يبلغ منها الذروة
العليا الا حق رسول الله صلى الله عليه وآله وحق الله وحق الوالدين وقد ارتفعت بجميل التربية عن
درجة الاصاغر والحقت حميد النشو بمنزلة الاكابر وبالغت في تأديبك وحسن تقويمك و
تهذيبك وانني لما خفت عليك عثرة قدم الشبيبة في حق والديك وزلة الدالة عليهما فتضيع
فرضهما عليك حيث تكسب ذم العاجلة وتعقب عذاب الآجلة رأيت ان انبهك على واجب حقهما و
اعرفك لازم فرضهما فقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما نحل والد ولده نحلة افضل من
ادب حسن يفيده اياه وجهل قبيح يردعه عنه ويمنعه وقال بعض الحكماء اشد الآباء حبا
لابنائهم الذين يبالغون في تعليمهم وقيل من ادب ولده ارغم انف عدوه وفي الامثال السائرة
من لم يؤدبه الابوان لقد ادبه الزمان اعلم يا ولدي ان الله جل جلاله علم حاجتك الى ابويك فجعل
لك عندهما منزلة تغنيك عن وصيتهما بك وعلم غناهما عنك فاكد وصيتك بهما جاءنا في الحديث

ان زيد بن علي بن الحسين عم قال لولده يحيى يا بني ان الله تع لم يرضك لي فاوصاك بي ورضيني لك
فلم يوصيني بك فاعرف وفقك الله الفرق بين هاتين الرتبتين وميز بعقلك بين المنزلتين
تعرف وجوب حق الوالدين ثم عد الى بديهة عقلك الشاهدة لديك بوجوب شكر المنعم وانظر هل احد
من البشر اكثر نعمة عليك من ابيك وامك واوفى منهما بشكرك وبرك واعلم ان الشكر ليس هو
مجرد الاعتراف بالنعمة وانما هو الاعتراف بها مع التعظيم لمولاها فان استجزت تضييع حقهما و
سامحت نفسك في الاخلال بواجبهما فهل ترضى من ولدك ان يقابلك بمثل ذلك اما بلغك قول
رسول الله صلعم بروا اباءكم يبركم ابناؤكم وعفوا تعف نساؤكم الا يا بني ما علمك الله تع من اياته و
تامل مضمون تبيانه ان الله سبحانه وتع قد قرن الوالدين بنفسه واتبع ذكرهما بذكره وجعل شكرهما
تابعا للشكر فقال سبحانه ووصينا الانسان بوالديه حسنا حملته امه وهنا على وهن وحمله وفصاله
في عامين ان اشكر لي ولوالديك والي المصير ثم امرك بالرافة لهما والتحنن عليهما والتذلل لهما واخبرك
انه قضى بذلك في سابق كلمه وجعله في مقتضى حكمه وجعله مقرونا بتوحيده ومضافا الى عبادته فقال تعز
وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا اما يبلغن عندك الكبر احدهما او كلاهما فلا
تقل لهما اف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا وقد فهم ذو البصيرة والمعرفة
باللغة العربية من فحوى قوله سبحانه فلا تقل لهما اف انه زجر بذلك من كل قبيح زاد على الاف وانه لو علم سبحانه
قبيحا يكون اقل من هذه اللفظة لكان هو المذكور في النهي ليعلم من فحوى الخطاب بعادة اهل اللسان في الفصاحة
والبيان ان ذكر ما ذكر في الاول لا لاختصاصه بل العموم ما زاد عليه والمبالغة في النهي عن كل قبيح كما نعلم
من قول القائل لا تضيع من فيها الا حبة واحدة انه قد علم بالنهي تضييع قليله وكثيره وانه انما ذكر الحبة مبالغة
في النهي عما زاد عليها وقد روي ان الامام الصادق عم سئل عن هذه الاية فقيل ما هذا الاحسان في قوله تع
وبالوالدين احسانا فقال هو ان تحسن صحبتهما ولا تكلفهما ان يسئلاك مما يحتاجان اليه شيئا وان
كانا مستغنيين اليس الله تع يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قيل له فقوله تع اما يبلغن
عندك الكبر احدهما او كلاهما فلا تقل لهما اف ولا تنهرهما قال ان ضرباك ثم قال ولو علم الله تع شيئا ادنى
من اف لنهى عنه وادنى العقوق ان ينظر الرجل الى والديه فيحد النظر اليهما قيل فقوله تع وقل لهما قولا كريما
قال يقول غفر الله لكما فذلك قول كريم قيل فقوله تع واخفض لهما جناح الذل من الرحمة قال لا تملأ عينيك

وبالوالدين احسانا اما يبلغن عندك الكبر

من النظر اليهما الا برحمة ورافة ولا ترفع صوتك فوق صوتهما ولا يدك فوق ايديهما ولا تتقدم
قدامهما وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا ولو لم يرد من القران من الوصية بالوالدين غير هذه
الاية لكان فيها كفاية للعاقل وايقاظا للغافل فكيف وقد رادف الوصيات بهما تشديدا وقرب
وجوب الاحسان اليهما بوجوب عبادته تاكيدا فقال سبحانه وتع واذ اخذنا ميثاق بني اسرائيل
لا تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا وقال واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا
وقال ووصينا الانسان بوالديه حسنا واكد الامر وضاعف الفرض بان عطف ما اوجبه من
الاحسان اليهما على ما اوجب تحريمه من الشرك به الذي هو اعظم المعاصي واكبر الكبائر ولا يرجى
لصاحبه مغفرة من غير توبة وبين انه تعبد به الامم السالفة وانزله في كتبه الماضية فقال سبحانه وتع
قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وقيل انه اول ما كتب الله
تعالى في التورية وليس هو من العبادات التي يجوز نسخها ويسوغ ورود السمع بضدها لانه من موجبات
العقل وكل ما اوجبه العقل فهو على هذا السبيل فاعرف وجوب هذا الفرض وشهادة الادلة
بلزومه لك من العقل والسمع واعلم انه جاء في الحديث ان الله عز وجل انما ايتم نبيه صلى الله
عليه واله بموت ابويه في صغره لئلا يبقيا فيلزمه طاعتهما والخضوع والتذلل لهما فاراد على ان لا
يكون على يده يد احد من خلقه اكراما منه تع لنبيه صلى الله عليه واله وحسما يؤيدك يا ولدي علما
بوجوب حق الوالدين ومرتبتهما عليك في الدنيا والدين ما تضمنته شريعة الاسلام وتعدد فيهما الاحكام
فان فيهما ان من ابتاع جارية فنظر منها الى ما كان يحرم عليه قبل ابتياعه لها انظر شهوة فضلا
عن لمسها لم تحل لابنه بملك يمين ولا عقد نكاح ابدا وليس كذلك حكم الابن اذا نظر من
جارية يملكها الى ما وصفت وفيهما ان شهادة الوالد مقبولة على ولده وشهادة الولد غير مقبولة على
والده وفيهما ان الولد اذا سرق من مال ابيه من حرز ربع دينار قطع واذا اخذ الاب جميع مال ابنه
المحروز عنه بغير اختياره لم يقطع واعظم من هذا ان الوالد لو قتل ولده لم يقد به ولو قتل الابن
اباه قيد صاغرا به وصلوة العاق لوالديه غير مقبولة وطاعته غير مرفوعة وادعيته غير مسموعة
والشريعة بمثل هذه الاحكام مملوة والاثار بتاكيدها مشهورة وهي اكثر من ان تحصى وانا اذكر
لك منها طرفا فمن ذلك ما اخبرنا به ابن صخر الاودي باسناد قد ذكره في حديثه ان رجلا جاء الى

سيدنا رسول الله صلى الله عليه واله يستأذنه في الجهاد معه لأعداء الله لأجل الشهادة بين يديه في سبيل الله
هنا سقط ظهر ١٢ — ٧ وكيف لا يكون كذلك وفرض الجهاد غير لازم للكافة وانما هو فرض على الكفاية ومختص بذوي
النهيضة وليس يلزم الا عند الدعوة او الحاجة وحق الوالدين عام وفرض لازم على الدوام **ومما** روي
عنه صلى الله عليه واله انه قال على المنبر امين ثم سكت ثم قال امين ثم سكت ثم قال امين فلما نزل
سئله بعض الناس فقال يا رسول الله سمعناك تقول امين امين امين ثلاث مرات فقال ان
جبرئيل ع م قال من ذكرت عنده فلم يصل عليك فابعده الله قلت امين قال ومن ادرك شهر رمضان
ولم يغفر له فابعده الله قلت امين قال ومن ادرك والديه او احدهما فلم يغفر له ابعده الله قلت امين
يريد عليه السلام من ادركهما ولم يطع الله تعالى فيهما وقوله صلى الله عليه واله رضاء الله في رضاء الوالدين
وسخط الله في سخط الوالدين وقوله صلى الله عليه واله من قواصم الظهر عقوق الوالدين **ومما** اخبرني
شيخي رحمه الله في احاديثه المسندة عن ابن عباس رحمة الله عليه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
ما من رجل ينظر الى والديه نظر رحمة الا كتب الله له بكل نظرة حجة مبرورة قيل يا رسول الله وان نظر
اليه في اليوم مائة مرة قال وان نظر اليه في اليوم مائة الف مرة وقال صلى الله عليه واله الوالد وسط
ابواب الجنة فان شئت فاحفظه وان شئت فضيّعه وقال صلى الله عليه واله لا يلج حظيرة القدس
مدمن خمر ولا عاق والديه ولا منان وقال صلى الله عليه واله لعن الله من ذبح لغير الله لعن الله
من تولى غير مواليه لعن الله من غير حدود الارض لعن الله من عاق والديه **ومما** سمعته في حديث
الصحيح في ما رويناه باسناده عن رسول الله صلى الله عليه واله انه قال النظر الى وجه الوالدين عبادة
ومما سمعته من الشيخ ابي الحسن بن شاذان القمي رحمه الله في جملة حديثه المسند ان رسول الله صلى الله عليه
قال هل تعلمون اي نفقة في سبيل الله افضل قالوا الله ورسوله اعلم قال نفقة الولد على الوالدين **وعن**
الامام موسى بن جعفر عليه السلام عن ابيه عن جده صلوات الله عليهم قال سئل رسول الله ص ع عن حق
الوالد عن ولده قال لا يسميه باسمه ولا يمشي بين يديه ولا يجلس قبله وقال صلى الله عليه واله ان
من اكبر الكباير ان يسب الرجل والديه فقال بعض من حضر استعظاما لذلك واستبعادا للفعل — واستبعادا له خ ل / من التعيير او من العار ١٢
وهل يا رسول الله يسب احد والديه قال نعم فيسب اباه ويسب امه فيسب اباه امه **وجاء** عنه
صلى الله عليه واله انه قال من بر والديه زاد الله في عمره **وروي** انه صلى الله عليه واله قال

رأيت الليلة عجبا رأيت رجلا جاءه ملك الموت ليقبض روحه فجاءه بر والديه فرده **ونحو** من
ذلك ما روي عن الصادق عليه السلام انه قال الموت لا يدفع عن شيء الا الصدقة وبر الوالدين
وصلة الرحم **ومن كلام** السيدة فاطمة عليها السلام لأبي بكر ومطالبتها له بفدك قولها وفرض
الله عليكم الايمان تطهيرا لكم من الشرك والصلوة تنزيها من الكبر وعددت الفرايض ثم قالت
وبر الوالدين وقاية من السخط وصلة الرحم منماة للعدد **ومن رواية** ابي الحسن بن شاذان رحمه الله
يرفعه الى الامام الصادق عليه السلام انه قال ملعون ملعون قاطع رحم ملعون من ضرب والده ووالدته
وعنه عليه السلام انه قال الكباير سبع الشرك بالله العظيم وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق
واكل مال اليتيم وعقوق الوالدين وقذف المحصنة والفرار من الزحف وانكار حقنا اهل
البيت **وعن** الامام علي بن موسى الرضا عليهما السلام انه قال خمسة لا تطفى نيرانهم ولا تموت
ابدانهم رجل اشرك بالله عز وجل ورجل عاق والديه ورجل سعى باخيه الى السلطان فقتله
ورجل قتل نفسا بغير نفس ورجل اذنب ذنبا فحمل ذنبه على الله عز وجل **وروي** عن احدهم
عليهم السلام انه قال وقّر اباك يطل في عمرك ووقّر امك ترى لبنيك بنين ولا تحد النظر
الى والديك فتعقهما **وقيل** لعمر بن ذر كيف كان بر ابنك بك فقال ما مشيت نهارا قط الا
مشى خلفي ولا ليلا الا مشى امامي ولا رقي سطحا وانا تحته **وروي** لا تدع على والديك بالموت
فانه يورثك الفقر **وقيل** قبر العاق خير منه **واعلم** ان الله تعالى لم يسقط حق الوالدين عن الولد في
شيء من الاحوال سواء كانا بالله تعالى مشركين او لولدهما ظالمين الم تسمع ما تضمنه التنزيل من
قوله سبحانه وتعالى وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا
معروفا واتبع سبيل من اناب الي فنهاه عن طاعتهما في الشرك وامره مع ذلك ان يصاحبهما في الدنيا
بالمعروف ويتبع سبيل من اناب اليه ولو اسقط الشرك حقهما لما امره بحسن مصاحبتهما جميعا **وروي**
ان اسماء زوجة ابي بكر سئلت رسول الله صلى الله عليه واله فقالت يا رسول الله قدمت علي امي
راغبة في دينها يعني ما كانت عليه من الشرك فاصلها قال نعم فصلي امك فامرها بصلتها وهي على
حال شركها **ومما** ما ذكره الله تعالى في قصة ابراهيم ع م فانه من قوله لما تبين له انه عدو لله تبرء منه
فان من ذهب الى انه ابوه وتمسك بظاهر التسمية بالابوة يقول ان تبريه منه انما كان تبريا

من مذهبه واما القول الصحيح فانه لم يكن اباه الذى نزل من ظهره وانما كان جده لامه وقد روى بذلك
رواية والجد للام اب فى الحقيقة والدليل على انه لم يكن اباه الادنى اجماع الطائفة المحقة على ان اباء
رسول الله صلى الله عليه واله من لدن ادم الى عبد الله كانوا مومنين بالله عز وجل متبرين من الشرك
والكفر والادلة على ان اجماعهم حجة مسطورة فى الكتب المشهورة ويكشف من صحة ماذكرناه من ان اباء
ابراهيم عليه السلام المذكور فى القران لم يكن اباه الادنى قوله تعالى واذ قال ابراهيم لابيه ازر فميزه
باسمه ولو اراد اباه الذى نزل من ظهره لاستغنى باضافة الابوة عن التسمية وهذا بيان واضح و
عيان لايح وقد روى ان اباه الادنى كان اسمه تارخ وقد احتج بعض الشيوخ على ان اباء النبى صلى الله عليه واله
كانوا مومنين لقول الله عز اسمه الذى يراك حين يقوم وتقلبك فى الساجدين وقول رسول الله
صلى الله عليه واله لم يزل الله تبارك وتعالى ينقلنى من اصلاب الطاهرين الى الارحام المطهرات حتى اخرجنى
الى عالمكم هذا ولا يجوز ان يكونوا طاهرين فى ان حق الوالدين لم يسقط عن الولد شركهما واما وجوبه عليه
مع ظلمهما له دون شركهما واذا لم يسقط شركهما لم يسقط مادون من ظلمهما وقد روى عن الامام الصادق
عليه السلام انه قال من نظر الى والديه نظر ماقت وهما له ظالمان لم تقبل له صلوة وقد جعل الله تعالى حق
الام مقدما لانها الجناح الكبير والذراع القصير اضعف الوالدين واحوجهما فى الحيوة الى معين اذ
كانت اكثر بالولد شفقة واعظم تعبا وعناء فروى ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه واله يا رسول الله
اى الوالدين اعظم حقا قال النبى صلى الله عليه واله التى حملته بين الجنبين وارضعته الثديين
وحضنته على الفخذين وفدته بالوالدين وقيل للامام زين العابدين عليه السلام انت ابر الناس
ولا نراك تواكل امك قال اخاف ان امد يدى الى شىء قد سبقت عينها اليه فاكون قد عققتها
وقال رجل لرسول الله صلى الله عليه واله استاذن على امى قال نعم قال فانى معها بالبيت قال استاذن
عليها فقال يا رسول الله انى اخدمها قال اتحب ان تراها عريانة قال لا قال فاستاذنها او قال استاذن
عليها وروى ان امراة اتت الى النبى صلى الله عليه واله فقالت ان امى بلغت عندى من الكبر حتى
وليت منها مثل الذى ولته منى وكنت انظفها مما ينظف منه الصبى فهل بلغت يا رسول الله اذا اما
كان لها قال لا لانك وليت منها مثل الذى ذكرت وانت تحبين الراحة منها وولت ذلك منها
منك وهى تحب بقاك واعلم يا ولدى ان حق الوالدين باق على الولد بعد موتهما كبقائه فى حيوتهما

فروى ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه واله فقال يا رسول الله هل بقى على من بر والدى شىء
ابرهما بعد موتهما قال نعم الصلوة عليهما والاستغفار لهما وايفاء عهدهما من بعدهما وصلة
الرحم التى لا توصل الا بهما واكرام صديقهما وعن الامام على بن موسى الرضا صلوات الله وسلامه
عليهما انه قال من احب ان يصل اباه فى قبره فليصل اخوان ابيه من بعده ثم امرت بهم تقديمهما
على نفسك فى الدعاء والابتداء بذكرهما فى القنوت وعقيب الصلوات قبل ذكرك والدعاء الماثور
فى صحيفة الامام زين العابدين عليه السلام المختص بالابوين الذى على تلاوته خواص المومنين
يداومون مع ماروى عن السادة الطاهرين صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين من صلوة
بر الوالدين كل ذلك اعتمد عليه وحافظ على واجبه ولا تفرط فيه قد ذكرت لك يا ولدى اسعدك
الله تعالى مقال صدق ينفع مستمعيه لا لتقصير علمت منك ولا لاخلال ظهر عنك لكن حملنى اجتهاد
الشفق وحرص الغرق ان اجعل لك تذكرة ولمن سواك تبصرة اعاذك الله من الزلل ووفقك
لسديد القول والعمل برحمته وعونه وفضله وطوله انشاء الله والحمد لله كما هو اهله ومستحقه
والصلوة والسلام على خير خلقه محمد رسوله واله الطاهرين وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى و
نعم النصير والحمد لله رب العالمين قد فرغ من كتابته لنفسه العبد المذنب الشجى المتمسك
بحبل الولى والمنسوب باسرة العلوى محمد مهدى بن على بن يوسف بن عبد الوهاب الحسنى
الحسينى الطباطبائى التبريزى فى يوم الاثنين العاشر من شهر ربيع الثانى من شهور سنة ١٣١٩
من هجرة النبى العربى صلى الله عليه واله فى الارض المقدسة الحايرى على ساكنها وعلى جده وابيه
وامه وبنيه الوف التحية والثناء ثم استنسخ من نسخة ابيه الكاتب
بعد انتقالها الى غيره بعد وفاته ره ابنه العبد المذنب العاصى
حسن بن محمد مهدى بن على بن يوسف بن عبد الوهاب
الحسنى الحسينى العلوى الفاطمى الطباطبائى
فى ١٣ شهر جمادى الثانى
من شهور
١٣٥٢